

"تعميم"

الموضوع: قيام بعض الشركات بطلب تسجيل مستحضر جنيس آخر أو أكثر من ذات المصنع لعدة شركات أخرى وبأسماء تجارية مختلفة
رقم: تاريخ:

صورة مع التحية لسعادة أمين عام مجلس الغرف السعودية حفظه الله
السادة شركات الأدوية
السادة وكلاء شركات الأدوية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

حرصاً من قطاع الدواء بالهيئة العامة للغذاء والدواء وإيماناً منها بأهمية تطوير إجراءات التسجيل للإرتقاء بالصناعة الصيدلانية المحلية. ونظراً لما لاحظته قطاع الدواء من وجود طلبات مقدمة لتسجيل مستحضر جنيس آخر أو أكثر من ذات المصنع ولعدة شركات دوائية أخرى وبأسماء تجارية مختلفة وهو الأمر الذي سترك الكثير من الآثار السلبية على الصناعة الدوائية المحلية على المدى البعيد من حيث توفر البدائل الفعلية للمستحضرات الصيدلانية بالإضافة إلى الاحتكار وانعدام فرص المنافسة العادلة فيما بينها.

واستناداً لما سبق فقد صدر قرار لجنة تسجيل شركات ومصانع الأدوية ومنتجاتها رقم (36/sfda/881/23) وتاريخ 1436/8/14هـ على النحو التالي:
أ) إلغاء قرار اللجنة السابق رقم 34/sfda/801/10 وتاريخ 1434/3/29هـ والمتضمن أن يسمح لأي شركة دوائية بالاتفاق مع شركة دوائية محلية تملك حقوق تصنيع وتسويق مستحضر جنيس مسجل على تصنيع نفس المستحضر باسم تجاري آخر خاص بشركة مسوقة أخرى.

